

حكم الزواج العرفي

عبدالمحسن الزامل

يقول هل هل الزواج العرفي حلال ام غير ذلك؟ ينظر ما ماذا اراد بالزواج العرفي؟ بعض الناس يريد بالزواج العرفي ان كل الزواج غير موثق. يعني يكون مكتمل. الولي والشهود. هذا يقع في بعضهم يسمونه زواج عرفي. لكنه غير موثق - [00:00:05](#)

الوفاء الرسمية. هذا صحيح. هذا صحيح. ولا وان كان الواجب عليه ان يوثق من وثائق الرسمية لانها هو يضر نفسه يضر آآ زوجته يضر اولاده. ربما يحصل فراق فيحصل ضرر ربما يذهب الى مكانه تذهب الى مكانه. قد يضيعون لا يدرون من هو - [00:00:25](#)

ربما يموت ابوهم فلا يدري من والدهم مصائب ومشاكل في خاصة في مثل هذا الوقت فيجب في هذه الحالة توثيقه ولا يجوز الاهمال في هذا الشيء الا في حال الضرورة. مثل ناس مثلا في اماكن نائية ليس عندهم ما يوثقون هذي الحالة؟ يتقون الله ما استطاعوا. لكن - [00:00:45](#)

بين الناس وفي البلاد التي كل شيء متيسر ومتوفر وليس هناك مشقة فالواجب هو توثيق لاجل تفادي هذه الامور والمشاكل التي تحصل بعد ذلك والظفر عليه وعلى اولاده. اما اذا كان يريد الزواج العرفي كون الفتى يتعرف على فتاة - [00:01:05](#)

ويتفقان على الزواج بينهما هذا لا يجوز. هذا لا يجوز ومنكر. ولا بد من ان يتقدم الزوج لا بأس مثلا كونه مثلا يبدي رغبته لها سواء مثلا برسالة او باتصال مع الحشمة بدون خلوة بدون - [00:01:25](#)

يكون فيهم ليون ان يكون فيه لين وخضوع منهما. هذا فهذا لا بأس به. واذا كان مثلا يعني رغب في فتاة واراد ان ينظر اليها لا بأس حتى ينظر وان كانت لا تعلم لو ان انسان مثلا احب ان يتزوج - [00:01:45](#)

ذكرت له فتاة فاحب الزواج منها اوقع الله في نفسه خطبتها. نقول لا بأس ان تنظر اليها ولو لم تعلم بل نظرك اليها. دون ان تعلم افضل من نظرك اليها بعلمها. كذلك هي نظره نظرها اليه بدون علمه. افضل من نظره. نظر اهله بعلمه - [00:02:05](#)

وان كان العادة ان النظر يكون جانب الرجل كذلك حق للجميع. حق للجنة. فلماذا ينظر اليها ولو لم يكن بعد ذلك اذا اعجبته وكذلك يتقدم اليها. فان رضيت به في هذه الحالة يتقدم اليها من طريق وليها - [00:02:25](#)

ثم يتم العقد بالولي والشهود. هذا هو العقد الصحيح التام. اما ان يتزوجها بغير ولي فهذا لا يجوز عند جماهير العلماء. وهو مخالف. للحديث الصحيح - [00:02:45](#)